



جامعة الدول العربية : ثمانون عاماً من العمل العربي المشترك

ج03-013/015(02/25)02-ج محدث 2 (14307)

الأمانة العامة
أمانة المجلس الاقتصادي والاجتماعي

المجلس الاقتصادي والاجتماعي
الدورة العادية (115)

اللجنة الاقتصادية
مشروع بنود جدول الأعمال

الأمانة العامة: 10-11 فبراير / شباط 2025



الأمانة العامة
أمانة المجلس الاقتصادي والاجتماعي

المجلس الاقتصادي والاجتماعي
الدورة العادية (115)
مشروع بنود جدول أعمال اللجنة الاقتصادية
الأمانة العامة: 10-11 فبراير / شباط 2025

❖ البند الأول: تقرير الأمين العام:

- تم إدراج هذا البند استناداً إلى النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- 1- متابعة تنفيذ قرارات الدورة (114) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.
 - 2- نشاطات الأمانة العامة فيما بين دورتي المجلس (114-115) - الجوانب الاقتصادية.

❖ البند الثاني:

- تم إدراج هذا البند استناداً إلى النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- الملف الاقتصادي والاجتماعي لمجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة د.ع (34) (جمهورية العراق: 2025) - الجوانب الاقتصادية.

❖ البند الثالث:

- بند دائم استناداً إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (1317) د.ع (59) بتاريخ 19/2/1997.
- محور أعمال الدورة: منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى وتطورات الاتحاد الجمركي العربي.

❖ البند الرابع:

- بند دائم استناداً إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (1861) د.ع (87) بتاريخ 5/5/2011.
- الاستثمار في الدول العربية.

❖ البند الخامس:

- تم إدراج هذا البند استناداً إلى قرار المجلس الوزاري العربي للمياه رقم (312) د.ع (16) بتاريخ 27/11/2024.
- الخطة التنفيذية للاستراتيجية العربية للأمن المائي في المنطقة العربية لمواجهة التحديات والمتطلبات المستقبلية للتنمية المستدامة (2030) - المحدثّة.

❖ البند السادس:

التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام 2025.

تم إدراج هذا البند استناداً إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (2370) د.ع (111) بتاريخ 2023/2/9.

❖ البند السابع:

إعداد دراسات سنوية تفصيلية متخصصة حول أوضاع التقنيات الزراعية وتحليل استخدام الأراضي الزراعية وآثار التغيرات المناخية على الإنتاج الزراعي بالدول العربية.

تم إدراج هذا البند بناءً على طلب المملكة العربية السعودية بتاريخ 2024/12/23.

❖ البند الثامن:

اتفاقية تبادل الإعفاء من الضرائب والرسوم (الضرائب) الجمركية على نشاطات ومعدات الناقل الجوي العربي - المعدلة.

تم إدراج هذا البند بناءً على طلب الأمانة العامة.

❖ البند التاسع:

اتفاقية تنظيم إجراءات النقل البحري للركاب والبضائع بين الدول العربية.

تم إدراج هذا البند بناءً على طلب الأمانة العامة.

❖ البند العاشر:

خارطة الطريق العربية للتعاون في مجال التأهب والاستجابة للطوارئ النووية والإشعاعية.

تم إدراج هذا البند استناداً إلى قرار آلية التنسيق العربية للحد من مخاطر الكوارث رقم (43) د.ع (6) بتاريخ 2024/8/20.

❖ البند الحادي عشر:

النظام الأساسي المعدل لآلية التنسيق العربية للحد من مخاطر الكوارث.

تم إدراج هذا البند استناداً إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (2373) د.ع (111) بتاريخ 2023/2/9.

❖ البند الثاني عشر:

تعديل النظام الأساسي للمجلس الوزاري العربي للكهرباء.

تم إدراج هذا البند استناداً إلى قرار المجلس الوزاري العربي للكهرباء رقم (334) د.ع (15) بتاريخ 2024/12/2.

❖ البند الثالث عشر:

الموضوعات الخاصة بالمنظمات ومؤسسات العمل العربي المشترك.

تم إدراج هذا البند بناءً على طلب الأمانة العامة.

❖ البند الرابع عشر : تقارير وقرارات المجالس الوزارية واللجان:

أولاً: المجالس الوزارية:

- الدورة العادية (35) لمجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة (مدينة جدة - المملكة العربية السعودية: 2024/10/17).
- الدورة العادية (37) لمجلس وزراء النقل العرب (الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري - مدينة الإسكندرية بجمهورية مصر العربية: 2024/11/13).
- الدورة العادية (16) للمجلس الوزاري العربي للمياه (منطقة البحر الميت - المملكة الأردنية الهاشمية: 2024/11/27).
- الدورة العادية (15) للمجلس الوزاري العربي للكهرباء (القاهرة - جمهورية مصر العربية: 2024/12/2).
- الدورة العادية (27) للمجلس الوزاري العربي للسياحة (الأمانة العامة: 2024/12/11).
- الدورة العادية (41) لمجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب (الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية: 2024/12/17).
- الدورة العادية (28) لمجلس وزراء العرب للاتصالات والمعلومات (القاهرة - جمهورية مصر العربية: 2025/1/23).

ثانياً: اللجان:

- الاجتماع (6) لآلية التنسيق العربية للحد من مخاطر الكوارث (الأمانة العامة: 2024/8/20-18).
- الاجتماع (10) للجنة الدائمة لكودات البناء العربية (الأمانة العامة: 2024/9/17-15).
- الاجتماع (42) للجنة الفنية الدائمة للإحصاء (مدينة جدة - المملكة العربية السعودية: 2024/11/7-6).

❖ البند الخامس عشر : ما يستجد من أعمال.

دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة في دولة فلسطين.

تم إدراج هذا البند استناداً إلى النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وإلى قراره رقم (1/1770) د.ع (83) بتاريخ 2009/2/12.

تم إدراج هذا البند بناءً على طلب المندوبية الدائمة لدولة فلسطين بموجب مذكرتها رقم (116) بتاريخ 2025/1/15.